

مِنطِقَةُ العِقلِ وَمِنطِقَةُ فِي المَنظورِ القُرْآنِي ودوره في تأسيس الإِجتماعِ الإنساني

أ.د. عمر عيسى عمران || ١٩٩

مِنطِقَةُ العِقلِ وَمِنطِقُهُ في المَنظورِ القُرْآنِي ودوره في تأسيس الإِجتماعِ الإنساني

The logic of the mind and its logic in the Qur'anic perspective
and its role in establishing human society

إعداد

أ.د. عمر عيسى عمران

كلية العلوم الإسلامية/ الجامعة العراقية

Prepared by

Dr. Omar Eissa Omran Alhleby

Islamic Sciences College, Iraqi University

تعايش وسلم مجتمعي بين مختلف الديانات في المجتمعات المختلطة وغير المختلطة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملخص

Abstract:

summary The issues of the relationship with the other were and still tops the list today of the most important major issues in human thought and its rights that are adopted by western values and systems in particular. Mostly, it aims to build societies according to the principles of rights and duties, and accordingly, people were equal except in some religious peculiarities that were and still are in the most ancient civilizations in terms of clothing,

of rationality in the Qur'an perspective, and the extent of its contribution to crystallizing a vision of coexistence and societal peace between different religions in mixed and non-mixed societies

إن قضايا العلاقة مع الآخر كانت وما زالت تصدر اليوم قائمة أهم القضايا الرئيسة في الفكر الإنساني وحقوقه التي تتبناها القيم والمنظومات الغربية بخاصة، وقد ارتهن الموقف الشعبي والسلطوي في المجتمعات الانسانية على مر العصور في الغالب برؤى المرجعية الفكرية والمؤسسة الدينية الرسمية، وهي رؤى كانت ومازالت في الأعم الغالب تستهدف بناء المجتمعات وفق مبادئ الحقوق والواجبات، وعليه فقد كان الناس سواسية إلا في بعض الخصوصيات الدينية التي كانت وما زالت في أعرق المدنيات محفوظة من حيث اللباس والطقوس والشعائر وبصورة لا تؤثر سلبا على النظام العام للدول والمجتمعات.

ان هذا البحث محاولة أخرى، واسهامة جديدة في تأكيد صلاحية منظومة الدين الاسلامي في تعاملها مع التنوعات البشرية المختلفة التي توافرت على حكمها في كل زمان ومكان، حيث حاولنا ابراز قيمة واحدة من مجموع قيم تلك المنظومة التي ارتكز عليها الانسان المسلم في بنائه المعرفي تجاه الآخر، وتلك هي قيمة العقل ووظيفة العقل في المنظور القرآني، ومدى اسهامها في بلورة رؤية



المقدمة

الآخر بهذا الدين العظيم الذي كان له الريادة في احترام أهل الديانات الأخرى وحمايتهم على مرّ العصور؛ فقد ارتهن الموقف الشعبي والسلطوي في المجتمعات الانسانية على مرّ العصور في الغالب برؤى المرجعية الفكرية والمؤسسة الدينية الرسمية، وهي رؤى كانت ومازالت في الأعم الغالب تستهدف بناء المجتمعات وفق مبادئ الحقوق والواجبات، وعليه فقد كان الناس سواسية إلا في بعض الخصوصيات الدينية التي كانت وما زالت في أعرق المدنيات محفوظة من حيث اللباس والطقوس والشعائر وبصورة لا تؤثر سلبا على النظام العام للدول والمجتمعات.

إنّ من يستقرئ حقب التاريخ القريب والبعيد سيقف بلا أدنى شك على حقائق وبراهين ودلائل يقينية على صلاحية منظومة الدين الاسلامي في تعاملها مع التنوعات البشرية المختلفة التي توافرت على حكمها في كلّ الأزمان ومختلف العصور والأمكنة، ومن هنا سنحاول في هذا البحث ابراز قيمة واحدة من مجموع قيم تلك المنظومة التي ارتكز عليها الانسان المسلم في بنائه المعرفي تجاه الآخر، وتلك هي قيمة العقل ووظيفة التعقل في المنظور القرآني، ومدى اسهامها في بلورة رؤية تعايش وسلم مجتمعي بين مختلف الديانات في المجتمعات المختلطة وغير المختلطة.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة، وعلى النحو الآتي:

يشتمل حقل «الدراسات الدينية» على عدد من الفروع العلمية المتنوعة التي تدرس -على وفق مناهج مختلفة- أبعاداً ومجالات متعددة من الدين، ولعل من أبرز تلك الأبحاث التي تنشعب من الدراسات الدينية تلك الابحاث التي تُبرز أثر الدين في علم الاجتماع، وعلم النفس، والأنثروبولوجيا، والميثولوجيا، فضلا عن حقيقة الدين والتدين في فينومينولوجيا الدين، وما يستتبع ذلك من الأبحاث المقارنة في علم الأديان المقارن، وتاريخ الأديان.

ويلحظ على هذه الأبحاث اهتمامها بتوصيف القضايا الدينية بغض النظر عن صوابها من عدمها، أو صدقها من كذبها، ومن هنا تتوجه الدراسات المعرفية اليوم نحو هذه الحقول العلمية، في محاولة لحصص الاهتمام في تصنيف الأفكار وتوصيفها، وهذا ما نحاوله هنا في هذا البحث الموسوم بـ «منطقة العقل ومنطقه في المنظور القرآني ودوره في تأسيس الاجتماع الإنساني»؛ إذ أنّ قضايا العلاقة مع الآخر تصدر اليوم قائمة أهم القضايا الرئيسة في الفكر الإنساني وحقوقه التي تبناها القيم والمنظومات الغربية بخاصة، وإن توجيه الإعلام المؤدلج بأصابع التهمة نحو الدين الإسلامي في اقصاص المخالف وارهابه يثير الاستغراب والريبة من محاولة إصاق تهم عدم الاحترام وازدراء

المبحث الأول

مقاربات منطقة العقل

ومساحة التعقل المتاحة قرآنيا

• المطلب الأول/ منطقة العقل في المنظور القرآني
العقل في القرآن الكريم له خصوصية مصطلحية
تغايير معناه في مساحته المفاهيمية الفلسفية
والكلامية؛ إذ ورد في القرآن على صورة وظيفة
فاعلية، لا جوهر، أو جسما، أو غير ذلك مما هو
شائع عند المدارس الفلسفية والكلامية، أو في غيرها
من المدارس الفقهية والتفسيرية التي تأثرت إلى
حد ما بوجهة النظر الكلامية والفلسفية؛ فأوصلوا
تعريفاته ومحدداته إلى خمسين تعريفا، أو يزيد،
ومن ثم اختلفوا في محلّه: هل هو في الدماغ، أو
في القلب؟، وما ذلك إلا لأنهم حاكموه ابتداء على
أنه جوهر، وذات، وجسم، بينما هو وظيفة يقوم
بها القلب الذي يمتلك عدة وظائف غير وظيفة
التعقل، والدليل على أنه وظيفة عدم وروده قرآنيا
اسمًا ومصدرًا؛ بل فعلا مضارعا إلا في حالة واحدة
ورد فيها ماضيا (عقلوه)، مما يدل على أنه مصطلح
يرمز إلى مفهوم خاص، وعرف محدد قرآنياً.

إذن التعقل وظيفة من وظائف القلب، أو عمل
من أعماله، وللقلب وظائف وأعمال رصدها
المتقدمون من العلماء، ومنها: الحب والبغض،

المبحث الأول/ مقاربات منطقة العقل ومساحة

التعقل المتاحة قرآنيا

المطلب الأول/ منطقة العقل في المنظور القرآني

المطلب الثاني/ منطق العقل بين بناء التصورات

وتحقيق مقام القلب

المبحث الثاني/ منطق التعقل القرآني.. شواهد

تاريخية مشرفة في تأسيس الاجتماع الإنساني

المطلب الأول/ منطق التعقل القرآني منهج حياة.

المطلب الثاني/ صور تطبيقية من السيرة والتاريخ

الاسلامي



يمسك ويلجم ويضبط الإنسان من الوقوع في ما هو غير محمود الفعال والمقال.

أما العقل في الاصطلاح؛ فقد اختلف العلماء قديما وحديثا في تعريفه إلى أقوال كثيرة، وأراء مختلفة متباينة، حتى قال الغزالي (رحمه الله): «إذا قيل (ما حد العقل؟) فلا تطمع أن تحده بحد واحد فإنه هوس؛ لأن اسم العقل مشترك يطلق على عدة معان»^(٣)، وقال: «فلا ينبغي أن يطلب لجميع أقسامه حد واحد؛ بل يفرد كل قسم بالكشف عنه»^(٤)، ولعل السبب في ذلك هو: «تباين المرجعيات والمقاصد والمناهج والمخزونات النفسية التي سادت بحوثهم حول العقل؛ فقد تداول البحث في هذا الموضوع فلاسفة وعلماء كلام وعلماء أصول وفقهاء وأطباء وغيرهم، وهم مختلفون فيما ذكرنا من المنطلقات»^(٥).

فذهب الفلاسفة إلى أنه جوهر^(٦) مستقل قائم بذاته، يدرك المعقولات دون المحسوسات والكليات دون الجزئيات. بينما ذهب جمهور العلماء من غير

والتصديق والتكذيب، والايمان والكفر، والعلم والجهل، والصلاح والفساد، والرياء والحسد، والمودة وعدمها، والموالاتة والمعاداتة، ومن وظائفه أيضا التعقل، وهذا أمر ربما غفل عنه الكثيرون حين مايزوا بين العقل والقلب فجعلوهما اثنين بينما هما واحد، فالعقل هو وظيفة من وظائف القلب لا شيئاً مقابلاً له ومغائراً عنه، ويمكن القول أن العقل هو رئيس وظائف القلب، ولخطورة شأنه وأهميته أصبح نظيراً للقلب، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(١).

وهذه الآية فيها دلالة واضحة صريحة على أن منطقة العقل هي القلب، وإن أية محاولة لفهم منطق هذا العقل يجب ألا تكون بمنأى عن فهم طبيعة القلب ووظائفه المتكثرة!

وبالرجوع الى المعاجم اللغوية نجد أن منطق العقل يدور حول معان، هي: المنع، والإمساك، والضبط، والحفظ، وضده الإرسال، والإطلاق، والإهمال، والتسيب، ونحو ذلك^(٢)، وهذا يعني أن العقل

(٣) المستصفي، أبو حامد الغزالي ٧٠/١، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٥١/١٩٩٣ م.

(٤) إحياء علوم الدين، للغزالي ١٤٥/١ .
(٥) مباحث في العقل، د. محمد نعيم ياسين، ص ١٩
(٦) الجوهر، هو ذات الشيء الحادث وحقيقته. ينظر : شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين التفتازاني : ١٧٥/١، شرح المواظف للجرجاني: ٣٠٨/٢.

(١) سورة الحج، الآية، ٤٦.

(٢) القاموس المحيط، الفيروز آبادي ١٨/٤ مصر، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية ١٣٠٢ هـ؛ المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ص ٣٤٢. تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، بدون معلومات الطبع.

أ. د. عمر عيسى عمران || ٢٠٥

الفلاسفة إلى أن العقل ليس بجوهر؛ وإنما عرض^(١) الثالث: العلم التجريبي (الكسبي) وهي العلوم في جسم غير مادي وهي الروح؛ ولأنه لو كان جوهرًا لصح قيامه بذاته، ولصح أن يعقل ويكلف؛ لأن ذلك مما يجوز على الجواهر، وفي امتناع ذلك دليل على أنه ليس بجوهر^(٢)، واختلفوا في العرض؛ فذهب الأطباء إلى أنه عرض من أعراض البدن، وما هو إلا وظيفة المخ، بينما ذهب جمهور علماء المسلمين إلى أنه عرض قائم بالنفس أو الروح^(٣). ومن ثم أصبح العقل يطلق على عدة معان:

الأول: الغريزة التي في الإنسان والتي تميزه عن الحيوان؛ فبها يعقل ويعلم ويميز بين الضار والنافع^(٤).

الثاني: العلم الضروري، أو بعض العلوم الضرورية على خلاف في ذلك: وهو العلم بالممكنات، والواجبات، والممتنعات؛ كالعلم: بأن الاثنين أكثر من الواحد، وأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين في وقت واحد. وهو قول القاضي أبي بكر الباقلاني؛ حيث حمل معنى العقل على العلم الضروري^(٥).

(١) العرض، ومعناه ما يعرض للموضوع، وعروض الشيء للشيء إنما يكون بعد تحقق حقيقته. ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ١٧٥/١.

(٢) ينظر: العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى البغدادي: ٨٧/١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ص ٢٠ - ٢١.

(٤) إحياء علوم الدين ١٤٥/١؛ المستصفى ٧٠/١.

(٥) ينظر: المستصفى، الغزالي ٧١/١.

(٦) إحياء علوم الدين ٨٥/١؛ أدب الدنيا والدين، الماوردي ٢٠، مقال العقل، تعريفه، منزلته، مجالاته، ومداركه د. عبد القادر بن محمد بن عطا صوفي، مجلة البحوث الإسلامية، عدد ٧٩ / ٣٥٠ .

(٧) سورة الملك: ١٠.

(٨) ينظر: إحياء علوم الدين ٨٦/١.

حينها أن هناك طارِقاً بالباب، ولن يختلف اثنان على ذلك مطلقاً؛ فإذا ما أردنا أن نتصور الطارق المحجوب عنا بالباب اختلفنا، فمن قائل أنه الوزير، ومن قائل أنه وكيله، ومن قائل أنه مدير الجامعة... ومن قائل أنه طويل ومن قائل أنه قصير.. أنه سمين أنه نحيف، انه جميل أنه قبيح... إلى آخره^(٣)؛ إذاً ما الذي حصل؟، في معرض الإجابة نقول: إن الذي حصل أن هناك اتفاقاً في منطقة، واختلافاً في منطقة أخرى، أمّا منطقة الاتفاق فهي منطقة تحقيق مقام القلب وهي بعينها منطقة العقل، وأمّا ما اختلفنا فيه فهي منطقة بناء التصورات، أي منطقة التعقل، ولكل خصائص متميزة، أبرزها الثبات في التعقل والتغير في التصور، وقبل أن نستفيض في ذلك نشير إلى تساؤل مهم وهو: ما الذي ينبئ عن التصور؟ ومن الذي يرفع الاختلاف من بيننا؟ الجواب هو صاحب الشأن نفسه، يقول اسمي كذا، ومطلوبي كذا، وحينها يحسم الأمر؛ فالخلل الذي يقع فيه كثيرون أنهم ينتقلون من منطقة التعقل إلى منطقة التصور، وهي منطقة شائكة وعرة المسالك لن نخرج منها إلا بشق الأنفس وتجذير الاختلاف، بينما في منطقة التعقل سنجد الوحدة والألفة، ولا يعني هذا الوحدة بصورة شاملة وكلية، أو أننا ندعو لذلك؛ بل ما نصبو له أننا بمكثتنا التعايش الإنساني من خلال وظيفة واحدة من وظائف القلب وأعماله،

أَغْفَلُونَ ﴿١٧٩﴾^(١) « وقد قيل: إن العاقل من عقل عن الله أمره ونهيه، حتى قال أصحاب الشافعي رضي الله عنه فيمن أوصى بثلاث ماله لأعقل الناس: أنه يكون مصروفاً في الزهاد لأنهم انقادوا للعقل ولم يغتروا بالأمل^(٢). وهذا هو منطق العقل قرآنيّاً، وهو ما يجب التأسيس عليه وله في دراساتنا الإنسانية والمعرفية والإسلامية، ومن ثمّ توعية الفرد والمجتمع به حتى يعرفوا قيمة العمل الذي هو ثمرة للتعقل وهو وظيفة القلب الرئيسة.

• المطلب الثاني / منطق العقل بين بناء التصورات وتحقيق مقام القلب

بعد أن وقفنا على منطقة العقل ومحدداتها قرآنيّاً، وأشرنا ثمة إلى مكانة القلب، وكونه محلاً للعقل، ومحل وظيفته التي هي التعقل، نرشد هنا إلى أهميتها المعرفية التي يجب أن يقف عندها المسلم المعاصر، ويعمل فكره، ويقلب نظره؛ لأن ما يراه اليوم من اختلاف، وتنازع، وتدابير، ثم تقاتل إنّما هي في حقيقة الأمر مظاهر لغفلة المسلم عن حقيقة العقل ووظيفة التعقل، ولتوضيح أكثر يحسن بنا استدعاء الفكرة التي أثارها الشيخ محمد متولي الشعراوي في تفسيره مع تغيير في الالفاظ وبعض المضامين؛ إذ يفترض: أننا في حجرة مغلقة، ثم سمعنا الباب يطرق من الخارج، وبهذا ستتعلل

(١) سورة الأعراف: ١٧٩.

(٢) أدب الدنيا والدين، الماوردي، ص ١٩.

(٣) ينظر: تفسير الشعراوي، ١٩/١١٦٩٢.

والتي تكتسب أهمية كبيرة ومكانة مهمة في اصلاح الإنسان، وتظهر هذه الأهمية من خلال الخصائص الآتية لتحقيق مقام القلب ومنطقة العقل، وهي:

أولاً: القلب محل معرفة الله تعالى؛ فالقلب هو العالم بالله، وهو المتقرب إلى الله؛ فمعرفة القلب وحقيقته وأوصافه أصل الدين وأساس طريق السالكين^(١).

ثانياً: القلب محل نظر الله تعالى، قال ﷺ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ»^(٢)؛ فمن هذا الحديث تعرف أن الله عز وجل لا ينظر إلى صورة العبد، ولا إلى جسمه؛ بل ينظر إلى قلبه.

ثالثاً: القلب مصدر تلقي الوحي والالهام، مصداقه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣) فالقلب هو مكان التلقي وهو محل التعقل من الفهم والحفظ والادراك.

رابعاً: القلب مركز الصلاح والفساد، وهو سببها كما في قوله ﷺ «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا

وهي القلب»^(٤)

خامساً: القلب مستقر الإيمان، مصداقه قوله تعالى ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٥) من هذا نخلص بأن القرآن أرشد القلب

والعقل إلى وظيفة كل منهما، وحذر من اعتداء أحدهما على مساحة الآخر؛ فالقلب مركز الفهم، والفقه في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَأَلْئَعْلِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾^(٦)، وهو وسيلة التعقل والإدراك في قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(٧)، ويجعله أهلاً لتحمل مسؤولية الفعل المنسوب إليه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَإِثْمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب من استبرأ لدينه ، من حديث النعمان بن بشير، ٢٨ / ١ رقم (٥٢)؛ صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، من حديث النعمان بن بشير ٣ / ١٢١٩ رقم ٢٩٩٦ /

صحيح الجامع: رقم (٣١٩٣).

(٥) سورة الحجرات، آية: ١٤.

(٦) سورة الأعراف: ١٧٩.

(٧) سورة الحج، الآية: ٤٦.

(١) احياء علوم الدين، للغزالي ٣ / ٨-٩.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب البر، باب تحريم ظلم المسلم، ١٦ / ١٢١؛ سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب القناعة، ج ٢ / ١٣٨٨، بلفظ مقارب.

(٣) سورة البقرة: آية، ٩٧.

والكذب، لذا لا تعايش والحالة هذه؛ بل تناذب وتنافر، ومن هنا نقف على حقيقة مهمة في الإسلام، وهي أنه لا يقاتل، ولا يأمر أتباعه بالقتال، وأي بلد يزعم الحرية عليه أن يسمح للمسلم بممارسة طقوسه وتعريف الناس بها، واظهار شعائره، وممارساته السلوكية التي لا تصطدم مطلقاً مع حريات الآخرين وسلوكياتهم، أو تصادرها.

ثانياً- لا يهتم منطق العقل لقضايا التأليف والمحبة والمودة؛ فهذه من اهتمامات القلب وخصائصه القائمة على التعظيم، ما يهم العقل هو ترسيخ الاحترام والبر والعدل والانصاف لهم، وعدم تحريك الجوارح بالصد من الآخر، تحت مبدأ وقاعدة لكم دينكم ولي دين يقول تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) وعدم الميز بين هذين الأمرين كثيراً ما يوقع في مفاهيم مغلوطة، وأحكام خاطئة، ومنها محاولة بعضهم استدعاء أقوال الفقهاء غير المتساهلة في طريقة التعاطي مع أهل الكتاب، أو التعامل مع غير المسلم؛ فيسقطها في زمان ومكان يختلفان عن زمان ومكان صدور تلك الأقوال الشديدة معهم؛ فيقع الخلط والخطأ في بناء التصورات وما تستتبعها من ممارسات، ومن هنا يأتي التأكيد بأن العقل ووظيفة التعقل ليس

تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ ﴿١٦٣﴾ (١)، ويجعله مركزاً لتشرّب معاني الاعتقاد من الإيمان، أو الكفر في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٦٤) (٢)، ويجعله موطن المشاعر والأحاسيس في قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَ بَيْتٍ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بَيْتَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْتِهِمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٦٣) (٣).

أمّا العقل في القرآن؛ فقد جاء ليؤكد صور ووظيفة التعقل، التي تمثل خصائص مميزة له، ومنها: أولاً - ارتبط التعقل بمفهوم العالمية لهذا الدين، ومن هنا كان تحقيق التعايش أمراً ميسوراً، قال تعالى: ﴿وَالِى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِن أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ (٥٠) يَنْقُورُ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾ (٤)

فقد أطلقت الآية لفظ الأخوة في بدء الأمر ارشاداً للأقوام الكافرة إلى حسن التعامل مع الأنبياء ودعوتهم؛ لكن حين أصروا على الرفض ومصادرة حق نبي الله هود عليه السلام في الدعوة والإصلاح نفى الله عنهم حينها العقلانية، واتهمهم بالافتراء

(١) سورة البقرة، الآية : ٢٨٣ .

(٢) سورة النحل، الآية : ١٠٦ .

(٣) سورة الانفال ، الآية : ٦٣ .

(٤) سورة هود، آية : ٥١-٥٠ .

(٥) سورة الممتحنة، آية ٨.

الواحد، واستخلاص الفهم العام له، ومحاولة ربطه بقاعدة كلية أغلبية، ثم توجيه الألفاظ الخارجة عن ذلك المعنى العام مع تلك القاعدة الاغلبية بحيث لا تتصادم النصوص فيما بينها، ولا تتعارض.

وفي معرض التمثيل على هذا النمط من الالفاظ بمثال واحد؛ فإن لفظي المودة والرحمة لا يصح أن يكونا بين مسلم وغير مسلم للنصوص الواردة في ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ (٤) وذكر اختصاص هذين اللفظين بالمؤمنين في قوله ﷺ (مثل المؤمنين في توادهم، وتعاتفهم، وترأحمهم، مثل الجسد...) (٥) لكن قد يشكل على ذلك انه ورد في النص القرآني قوله تعالى: ﴿وَمَنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ

لهما اهتمام يذكر بما في الصدور والجوانح، وإنما يهدف العقل في الإسلام إلى نشر الاحترام حتى لو كانت القلوب متنافرة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَاوًا بَغِيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ (١)، ويدعو إلى عدم الظلم حتى لو كانت القلوب متباعدة، مصداقه قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ (٢) كما يدعو إلى عدم إثارة البغضاء والتطرف حتى لو كانت القلوب غير متألفة؛ فالعقل والتعقل يؤمنان بالتعايش مع وجود الاختلاف الذي لن يرتفع ما دامت الأرض والسموات، ولهذا غاب الإسلام على المشركين حين لم يفتنوا لوظيفة القلب بوصفه منطقة العقل وضرورة تفقهه وتعقله وهما منطقته؛ فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْإِنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ﴾ (٣).

ثالثا- الألفاظ الشرعية يجب التعامل معها على وفق الشرع، وذلك عن طريق جمع النصوص في اللفظ

(٤) سورة المجادلة الآية ٢٢.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم فتح الباري ١٠/٤٣٨ برقم ٦٠١١، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاتفهم وتعاضدهم، ٤/١٩٩٩ برقم: ٢٥٨٥.

(١) سورة الانعام، الآية: ١٠٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١٠٨.

(٣) سورة الاعراف، آية: ١٧٩.

وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ
مِّنَ الْحَقِّ ﴿١٦﴾ الآية فمنع الموالاة والتودد، وقال في
الآية الأخرى ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي
الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِينِكُمْ أَنَّ نَبْرُوهُمْ وَنُقِسُوا إِلَيْهِمْ
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٧﴾ الآية وقال في حق
الفريق الآخر ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي
الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِينِكُمْ أَنَّ نَبْرُوهُمْ وَنُقِسُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ
اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٨﴾ الآية .

وقال ﷺ : (اسْتَوْصُوا بِالْقَبِطِ خَيْرًا)^(٥)؛ فلا بد من
الجمع بين هذه النصوص، وإن الإحسان لأهل
الذمة مطلوب، وأن التودد والموالاة منهي عنهما،
والبابان ملتبسان؛ فيحتاجان إلى الفرق، وسرُّ الفرق
أن عقد الذمة يوجب حقوقاً علينا لهم؛ لأنهم في
جوارنا، وفي خفارتنا، وذمة الله تعالى، وذمة رسوله
ﷺ، ودين الإسلام؛ فمن اعتدى عليهم، ولو بكلمة
سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو نوع من أنواع
الأذية، أو أعان على ذلك؛ فقد ضيع ذمة الله تعالى،
وذمة رسوله ﷺ، وذمة دين الإسلام... وإذا كان عقد
الذمة بهذه المثابة وتعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا
يكون ظاهره يدل على مودات القلوب، ولا تعظيم

يَنْفَكُرُونَ ﴿١٦﴾^(١) فهو هنا اثبت المودة والرحمة
بين الزوجين، واحتمالية أن تكون الزوجة كتابية غير
مسلمة أمر وارد؛ فهل ستتحقق المودة بين مسلم
وغيره في هذه الصورة بما يأتي على الأصول المقررة
بالنقض؟. في معرض الإجابة نقول إنه على وفق
القاعدة الكلية التي قررتها، وهي منطقة العقل أي
القلب؛ فسوف تنتفي صلة المودة والرحمة بين
المسلم والكافر، وهذا هو الأصل في هذه المسألة،
ومن ثم لا نقض له بهذه الصورة، ومن ثم يصار إلى
توجيه الألفاظ الخارجة عن هذا الأصل؛ لتتوافق مع
القاعدة الكلية المقررة هنا، وهذا يعني ضرورة حمل
المودة بين الزوجين إلى معنى آخر لا يتعارض، ولا
يتصادم مع ذلك المعنى الكلي؛ كأن يقال أن هذه
المودة والرحمة بمعناها الجبلي الطبيعي، أو بمعنى
الإحسان والشفقة، أو غير ذلك من المعاني التي
لا تنقض علينا أصلنا الكلي الذي قررته مجموع
النصوص وفق أصول الشريعة وثوابت الدين.

وفي هذا الصدد يحسن بنا أن نستدعي هنا قول
العلامة القرافي رحمه الله في الفروق في بيان الفرق
التاسع عشر والمائة بين قاعدة بر أهل الذمة وبين
قاعدة التودد لهم، وبمعرفة الفرق بينهما تتمايز
الصور، وتتضح المعالم بين منطقة العقل ومنطقه،
أو بين القلب ووظيفة التعقل؛ فيقول القرافي ما
نصه: (اعلم أن الله تعالى منع من التودد لأهل
الذمة بقوله ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْخَدُوا عَدُوِّ
(١) سورة الروم الآية ٢١.

(٢) سورة الممتحنة الآية ١ .

(٣) سورة الممتحنة الآية ٨ .

(٤) سورة الممتحنة الآية ٨ .

(٥) رواه الحاكم في « المستدرک » (٤٠٣٢) عن كَعْبِ
بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه
الذهبي، وصححه الألباني في « الصحيحة » (١٣٧٤) على
شرط الشيخين أيضاً.

بعضهم أو يسميها بالشروط العمرية، ومنها: حرمة ابتدائهم بالسلام، و سائر أنواع التحية، ومنعهم من اظهار أعيادهم، ووجوب إلباسهم لباسا خاصا بهم يمتازون به عن المسلمين، والزامهم بجز النواصي، ومنع ارسال شعورهم كما تصنع الأشراف من المسلمين، ومنعهم من ركوب الخيل، وتقلد السيوف، وحمل السلاح، وإلجائهم إلى أضييق الطرق، وعدم تصديرهم في المجالس، ومنعهم من إحداث بناء يعلو بناء جيرانهم من المسلمين، وحرمة تكنيتهم بالأسماء المعظمة، إلى غير ذلك من الأحكام التي ربما يقف منها المسلم المعاصر موقف الاندهاش والاستغراب، وقد يضحك خصوم الإسلام من هذه المحددات؛ فيوظفونها في تشويه صورة هذا الدين، وجعله دينا ينافي حقوق الإنسان ومواثيق النظم الديمقراطية والمدنيات الحديثة، ونحب هنا توضيح بعض الأمور:

الأمر الأول، إنَّ بحثنا يعالج القضية من منظور قرآني، لا فقهي مذهبي؛ فالصور في الاتجاه المذهبي كثيرة جدا، وهي تكاد تختلف، أو تتفق بين مذهب وآخر، ولا بد من استقراء جيد لتتاجات الفقهاء في ذلك قبل اعطاء أي حكم. ومن المهم تحرير الجواب عن ذلك على وفق أسس فكرية ومنهج علمي رصين في بحث مستقل يورد كل الصور؛ فيجمع بين المؤلفات، ويميز بين المختلفات. الأمر الثاني، إن هذه المحددات ليست أمراً دينياً، واجب التعبد به في كل زمان، ومكان كما فهم بعض الفقهاء الذين يستدل لأقوالهم وتحريراتهم ولا يستدل بها، وفرق بين الأمرين.

الأمر الثالث، أن هذه الأحكام في جانب مهم منها مرتبط بسياسة الدولة العليا، وبحسب ما تراه صالحا للمجتمع، ولا شك أن هذه السياسة ليست ثابتة، ولا على نسق واحد؛ فأحكام الحرب تختلف عن أحكام السلم، وأحكام القوة غير أحكام الضعف، وأحكام النصر

شعائر الكفر؛ فمتى أدى إلى أحد هذين امتنع، وصار من قبل ما نهى عنه في الآية وغيرها، ويتضح ذلك بالمثل؛ فإخلاء المجالس لهم عند قدومهم علينا، والقيام لهم حيثنذ، ونداؤهم بالأسماء العظيمة الموجبة لرفع شأن المنادى بها هذا كله حرام، وكذلك إذا تلاقينا معهم في الطريق، وأخلىنا لهم، واسعها، ورحبها، والسهل منها، وتركنا أنفسنا في خسيسها، وحزنها، وضيقها كما جرت العادة أن يفعل ذلك المرء مع الرئيس، والولد مع الوالد، والحقير مع الشريف؛ فإن هذا ممنوع لما فيه من تعظيم شعائر الكفر، وتحقير شعائر الله تعالى، وشعائر دينه، واحتقار أهله، ومن ذلك تمكينهم من الولايات والتصرف في الأمور الموجبة لقهر من هي عليه، أو ظهور العلو وسلطان المطالبة؛ فذلك كله ممنوع، وإن كان في غاية الرفق والأناة أيضاً؛ لأن الرفق والأناة في هذا الباب نوع من الرئاسة، والسيادة، وعلو المنزلة في المكارم؛ فهي درجة رفيعة أوصلناهم إليها، وعظمتهم بسببها، ورفعنا قدرهم بإيثارها وذلك كله منهى عنه. وكذلك لا يكون المسلم عندهم خادما، ولا أجيرا يؤمر عليه، وينهى، ولا يكون أحد منهم وكيلا في المحاكمات على المسلمين عند ولاة الأمور؛ فإن ذلك أيضا إثبات لسطانهم على ذلك المسلم^(١)

(١) أقول: إن هذه المحددات التي ذكرها القرآني رحمه الله تعالى، ويذكرها غيره مما ورد في فروع الفقه الإسلامي للتعامل مع غير المسلم في الديار الإسلامية، والتي ينسبها

فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل، لا على وجه العزة والجلالة منا، ولا على وجه التعظيم لهم، وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم، وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا ﷺ، وأنهم لو قدروا علينا؛ لاستأصلوا شأفتنا، واستولوا على دمائنا، وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا، ومالكنا عز وجل، ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالاً لأمر ربنا عز وجل، وأمر نبينا ﷺ، لا محبة فيهم، ولا تعظيماً لهم، ولا تظهر آثار تلك الأمور التي نستحضرها في قلوبنا من صفاتهم الذميمة؛ لأن عقد العهد يمنعنا من ذلك؛ فنستحضرها حتى يمنعنا من الود الباطن لهم، والمحرم علينا خاصة، ... وبالجملة فبرهم والإحسان إليهم مأمور به، وودهم وتوليهم منهي عنه؛ فهما قاعدتان إحداهما محرمة والأخرى مأمور بها، وقد أوضحت لك الفرق بينهما بالبيان والمثل؛ فتأمل ذلك^(١)

أقول: بهذا التقرير المفصل والواضح يتضح الفرق بين البر والموالاة، في كون البر هو فعل الخير للغير دون النظر إلى دينه، ويكون مع المسلم وغير المسلم، والبر يتعلق أكثر ما يتعلق بالأفعال الظاهرة، كزيارة وإهداء وإقراض؛ أما المودة -وكذلك الموالاة- فهي أمر قلبي محض يقتضي المحبة والنصرة والرضا والإقرار بما يأتي به الآخر،

(١) الفروق المسمى: أنوار البروق في أنواء الفروق: للقرافي، ١٤/٣.

وأما ما أمر به من برهم ومن غير مودة باطنية؛ فالرفق بضعيفهم، وسدُّ خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم، والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة واحتمال إذائهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منّا بهم لا خوفاً وتعظيماً والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم، وديانهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم، وعيالهم وأعراضهم، وجميع حقوقهم، ومصالحهم، وأن يعانون على دفع الظلم عنهم، وإبصالهم لجميع حقوقهم، وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدو أن يفعله مع عدوه؛ فإن ذلك من مكارم الأخلاق؛

تختلف عن أحكام الهزيمة.

الأمر الرابع، هذه الأحكام فيما لو كان هناك عقد يعرف بعقد أهل الذمة الذي يتم بموجبه اثبات حقوق وواجبات بين المتعاقدين، بين الدولة المسلمة ورعاياها من أهل الكتاب؛ فإذا لم يتحقق ذلك العقد، ولم تتحقق صورته الشرعية، فللدولة ورعاياها أن يحتكموا لما يرونه صالحاً في تحقيق الاجتماع الإنساني والأمن المجتمعي.

الأمر الخامس، إن هذه الصور ونحوها من ثمرات الاسترقاق كان أمراً طبيعياً بين الأمم المتحاربة آنذاك، وجزء مما هو متعارف عليه، وكانت هذه الأحكام عند المسلمين من باب المقابلة لما كان يقع على المسلمين في حوزة المشركين من صور الاذلال والاسترقاق، وعلى هذا فليس يعقل أن تتم اهانة المسلمين واسترقاقهم واذلالهم ومن ثم السكوت على ذلك، مما يسهم في زيادة العدوان عليهم، والجرأة على دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

أ. د. عمر عيسى عمران || ٢١٣

إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٣﴾^(٤)؛ فحثت الآية على عدم التفرق، وهو مقام التعقل ووظيفته على الجوارح والأبدان، ثم قال وألف بين قلوبكم؛ ليحقق مقامات القلب من التأليف والموادة، ويلحظ هنا أنه لم يقل «وعقولكم»، للدلالة على أن مقام التعقل مفروغ منه في ضرورة احترام الآخر، وعدم ظلمه، أو الاعتداء عليه في أي شكل من أشكال العدوان وصوره، وهذه كلها جمعت في قوله: «ولا تفرقوا».

يبقى أن نشير هنا إلى أنه لما كانت مقامات القلب غير ظاهرة للاستيثاق منها؛ فقد لفت الباري نظرنا إلى أهميتها؛ فقال تعالى: فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، حتى لا نقع في محاذير التعارض والتصادم في قراءة النصوص والحوادث والصور التي تأتي متضمنة لمعاني عدم الإيمان، كما في قول الرسول ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(٥)، وهذا ما أرشدت إليه السيرة وشواهد التاريخ التي سنأتي على ذكرها بعد قليل إن شاء الله.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ١٤/١، رقم: (١٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير ٦٧/١، رقم: ٤٥.

قال ابن عاشور: (المودة من أحوال القلب فلا تتصور معها التقية)^(١).

فالقلب عليه أن يكره الشرك والكفر والمعاصي ولا يحب المتلبس بها ولا يصادقه أو يواده، بل عليه أن يحقق مقامات القلب كلها من المودة والحب والبغض لله تعالى لكل فعل وتصرف مخالف لدين الله تعالى، يقول تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٢) ويقول ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣)

ونبه هنا أنه لا يحسن أن يكتفي المسلم في التعامل مع اخوته المسلمين بمقام العقل وفاعلية التعقل واغفال مقام القلب وصوره المتكثرة من الحب والبغض والموادة، بل المقامان مطلوبان في حقه، وعليه تحقيقهما معا، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور، ٥٨/٢٨. بترقيم الشاملة.

(٢) سورة المائدة ٥١.

(٣) سورة المجادلة، الآية: ٢٢ .

وقد وضع الإسلام أسس تلك العلاقة الرابطة والضوابط التي من شأنها حماية الآخر غير المسلم، وحرمة الاعتداء عليه، أو على ماله، أو بيته، أو وطنه، وربطها بغايات نبيلة، منها الدفاع عن عقيدة الأمة، وأمن المجتمع، وردّ عدوان المعتدين، يقول تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (١٩٠) (٢)، وإذا

قلبنا صفحات التاريخ سنجد خير دعاة الأرض قد واجهوا من أقوامهم شتى أنواع العذاب، فهذا نوح (عليه السلام) يقول لقومه بكل ودٍ ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (٢٥) ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْيَوْمِ﴾ (٢٦) ﴿فَمَا كَانَ مِنْ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا:﴾ (٣) ﴿أَمَلًا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا زَنَّاكَ إِلَّا بَشْرًا مِثْلَنَا وَمَا زَنَّاكَ أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِأَدَىٰ الرَّأْيِ وَمَا زَيَّا لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ﴾ (٤) ﴿ومع تكذيبهم له لم يترك جانب الرفق واللين بل كان حريصاً كل الحرص على هدايتهم وإنقاذهم من النار باستخدام ألفاظ التحبب والتودد لهم لعلهم يرشدون.

وهذا يوسف عليه السلام كان شقيقاً بإخوته، سمحاً معهم، مع ما ناله منهم من اضطهاد واقصاء وصنوف الأذى؛ إذ قال لهم بعد أن اعترفوا بذنبهم: ﴿قَالَ

(٢) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

(٣) سورة هود، الآية ٢٥-٢٦.

(٤) سورة هود، الآية ٢٧.

المبحث الثاني

منطق التعقل القرآني..

شواهد تاريخية مشرفة

في تأسيس الإجتماع الإنساني

• **المطلب الأول/ منطق التعقل القرآني منهج حياة**
يقرر منطق التعقل القرآني ثوابت الدين الإسلامي المبدئية؛ إذ أرسى دعائم السلام في الأرض من خلال دعوة أتباعه إلى تثبيت الاتصال فيما بينهم وتقوية الصلات الرابطة مع غيرهم على وفق قواعد دينية راسخة، منها عقيدة الإيمان بالله تعالى وضرورة لزومها، وعقيدة لا إكراه في الدين وضرورة تطبيقها، وقد أشار الإسلام إلى قاعدة جلييلة في التعامل مع المخالف، قوامها معاملته بالحسنى والبر، وأساس هذه العلاقة وضابطها هو قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (١) ﴿ فهذا نص قانوني رباني صريح في التسامح والإخاء والاجتماع الإنساني، في حالات السلم والحرب،

(١) سورة الممتحنة، الآية ٨، ٩.

وجهود المعلم الأول نبي الله تعالى سيدنا محمد ﷺ في التأسيس للاجتماع الانساني والتعايش المجتمعي والتسامح الفكري من خلال الصور الاتية :

• الصورة الاولى / تعاطس اليهود

من الصور الخالدة التي حفظها لنا التاريخ صورة اليهود حين كانوا يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله، فلم يحرمهم من الدعوة لهم بالهداية والصلاح؛ فكان يقول: ((يهديكم الله ويصلح بالكم))^(٣)، ويتضح لنا من هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان يجالس الناس جميعا على اختلاف أديانهم ومعتقداتهم، ولا يضيق ذرعا بمخالفتهم له في العقيدة، حتى أنه يدعو لهم تأليفاً لهم وترغيباً، وكان شعاره ﷺ: ((إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً))^(٤) حين يطلب منه الدعاء على غير المسلمين .

وينظر هنا أن النبي عليه الصلاة والسلام مايز بين مقامي القلب والعقل؛ فهو في مقام القلب لم يدع لهم بالرحمة التي هي تعبير آخر عن المودة والحب اللتين هما اختصاص القلب الذي يجب أن يكون

لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٢﴾^(١)، وإذا جننا لخير الخلق على الاطلاق نبينا المصطفى ﷺ؛ فسجد أنه عانى الأمرين من قومه تكذيبا وطردا واعتداء؛ فنجده دامي القدمين، كسير الفؤاد، تطارده شردمة من السفهاء والعييد، يرحمونه بالحجارة، حتى ألجأوه إلى حائط، يناجي ربه؛ فإذا بربه تبارك وتعالى من فوق سبع سماوات يرسل له أمين وحيه، وخير ملائكته، جبريل (عليه السلام)، ومعه ملك الجبال يسألانه أن يطبق عليهم الأخشيين؛ فيجيب ﷺ: «بل أرجو أن يخرج الله عز وجل من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا»^(٢).

وسنحاول التعرض لبعض الصور التطبيقية عن منطقة العقل ومنطقه في السيرة والتاريخ الاسلامي حتى يعرف القارئ أننا بإزاء منهج قرآني علمي رصين وواضح في التعامل مع الآخر وبشكل يفوق ما موجود اليوم في أدبيات حقوق الإنسان والنظم الغربية التي تتشدد بالحضارة والمدنية.

• المطلب الثاني / صور تطبيقية من السيرة والتاريخ الاسلامي

سنحاول هنا أن نذكر نماذج من شواهد تاريخية عن تغلغل المنطق القرآني في عقول وقلوب المسلمين؛

(١) سورة يوسف، الآية ٩٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، ٣ / ١٤٢٠. رقم الحديث (١٧٩٥).

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في سننه، ابواب الأدب، باب ما جاء كيف يُسَمَّتُ الْعَاظِسُ: (٤ / ٣٩٧، ٢٧٣٩)، وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٤) الحديث رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب باب النهي عن لعن الدواب وغيرها: ٤ / ٢٠٠٦، رقم ٢٥٩٩.

وهذه صورتان من صور التفريق بين مقامي العقل والقلب، وبين منطقة العقل ومنطقه؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام أقام الحدَّ على المسلم لقتله غير مسلم، وما ذلك الا اقامة لمقام العقل ومنطقه في حرمة الدماء المعصومة بالإسلام أو بالذمة.

• الصورة الثالثة / تعزيز قيم الرفق واللين مع أهل الديانات الأخرى

من الصور المشرفة في السيرة النبوية التي تؤكد منطق العقل في تعامله مع غير المسلم هو تلك المعاملة الحسنة التي جسدها رسول الله ﷺ مع مخالفيه وخصوم الدين بالرفق واللين، وتجاوزه عنهم ومقابلة إساءتهم بالإحسان إليهم والبر بهم؛ فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتَهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ))؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ))^(٣).

وما عمله النبي ﷺ مع أهل مكة عند فتحها دليل واضح وبرهان ساطع على منطق العقلانية ومقام العقل في التعامل مع الخصوم والمخالفين؛ فمع

والقصاص: ٣٤٣/١، ح-٣٥٠.

(٣) صحيح البخاري: ١٢/٨، ح-٦٠٢٤.

واقفاً عند حدود الشارع ومحدّداته، وأمّا مجالسته للنّاس على اختلاف أديانهم والاستماع لهم والدعوة لهم بالصّلاح والهداية تأليفاً وترغيباً؛ فهذا كله من اختصاصات مقام العقل.

• الصورة الثانية/ الاستيلاء بغير المسلمين خيرا

ثبت عن نبي الله ﷺ في مواطن كثيرة تأكيده على حرمة الدم، ولو كان كافرا اذا لم يكن محاربا للدعوة والدعاة المسلمين؛ فعن كعب بن مالك رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا افْتَتَحْتُمْ مِصْرَ فَاسْتَوْصُوا بِالْقَبْطِ خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا)) قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَالرَّحْمُ أَنَّ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ مِنْهُمْ))^(١). وهذا حديث صريح في أنّ الاستيلاء بالآخر ولو كان على غير ملة الاسلام أمر مطلوب ومرغب فيه شرعا، والحديث يشير إلى التذكير بكل من له ذمة ورحم بالاحسان والاستيلاء به؛ بل ثبت أنّ النبي ﷺ أمر بقتل رجل من المسلمين؛ لكونه قتل رجلاً من غير المسلمين، كما يروى الإمام الشافعي بسنده عن عبد الرحمن البيلماني أنّ رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة؛ فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((أنا أحقُّ من أوفى بدمته، ثم أمر به فقتل))^(٢).

(١) الحديث أخرجه الحاكم في مستدركه، باب ذكر إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام: ٦٠٣/٢، ح-٤٠٣٢، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الإمام الشافعي في مسنده، كتاب الديات

حقب تأريخه كافة إلا النزر اليسير من الممارسات السلبية التي لا تؤثر على الصورة العامة المرسومة عن ذلك التاريخ الوضيء.

• الصورة الرابعة/ تبادل الهدايا وتعامله بالبيع والشراء

تعايشه ﷺ مع غير المسلمين بتبادل الهدايا معهم، وتعامله معهم في البيع والشراء، والأخذ والعطاء، والاقتراض منهم، وجميع المعاملات التي يحققها الإجتماع الإنساني دليل مضاف إلى ما تقدم ويعزز ويؤكد ما أسلفنا الحديث عنه من ضرورة التماهي مع مقام العقل ووظيفة التعقل مع الآخر غير المسلم وبما يحقق التعايش المجتمعي، إذ تنقل لنا السيدة عائشة رضي الله عنها، ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، وَأَرْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ))^(٢). وهنا نكتة ربما قد تخفى نود الإشارة لها وهي أن النبي ﷺ كان باستطاعته أن يقترض من أصحابه ثمن الطعام، وكلهم يتلهف أن يقترض رسول الله ﷺ، لكن فعله هذا كان تعليماً للأمة وتثبيتاً عملياً لما يدعو إليه من سلام ووثام، وتدليلاً على أن الإسلام لا يقطع علاقات المسلمين مع مواطنيهم من غير دينهم^(٣).

وأما تبادل الهدايا مع غير المسلمين؛ فنجده يقبل هدية زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام

(٢) صحيح البخاري: ٣/ ٨٦، ح- ٢٢٥٢.

(٣) ينظر: معاملة غير المسلمين في المجتمع المسلم، للقرضاوي: ص ٣١.

أنه عليه الصلاة والسلام حورب بدون وجه حق واضطهد، وطرد هو وأتباعه، وأوذى في النفس والمال وفقد الأحباب والزوجة والعم والنصير؛ إلا أنه حين تمكن من اعدائه وخصومه ومضطهديه، ممن يقول منطق القلب فيهم أنهم كفار ومشركون ولا يصح موالاتهم، ولا مودتهم فإنه حقق مقام العقل في التعامل معهم؛ فلم تمتد يده إليهم بسوء ولم تأخذ منهم بثأراً، إنها العقلانية التي كانت صبغة الاسلام في تأريخه الوضاء وروحه الخالدة التي لا تنتصر للنفس والذات بقدر ما تحقق مقام القلب ومنطق العقل، مقامان لم يفقه فلسفتهما مشركو الجاهلية وكثير من مسلمي اليوم، لقد اجتمعت قريش حين فتح مكة حول رسول الله ﷺ في ذهول واستسلام، وفي داخل كل نفس صراع من الخوف والرجاء حتى هتف فيهم النبي ﷺ: ما تظنون أني فاعلٌ بكم؟ قالوا: خيراً أخ كريم وابن أخ كريم؛ فقال لهم رسول الله ﷺ: اذهبوا فأنتم الطلقاء^(١).

بهذا المنطق العقلاني وبتلك الروح الخالدة التي سرت في جسد الاسلام، استطاع المسلمون أن يحكموا امبراطورية عظيمة من حدود الصين شرقاً وحتى حدود فرنسا وأوروبا غرباً، حضارة نشأ في رحمها مختلف الأثنيات والاعراق والاديان والمذاهب، عاشوا جميعاً في سماحة هذا الدين العظيم وتعاليمه ونظمه الخالدة، ولم تسجل في

(١) القصة ذكرها البيهقي في السنن الكبرى، باب فتح مكة حرسها الله تعالى: ٩/ ١٩٩، ح- ١٨٢٧٥.

فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَتَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ)) (٥).

فاتخاذُه ﷺ هذا الخادم من غير المسلمين بحد ذاته يعد إقراراً عملياً على التعايش معهم، فالخادم عادة يطلع على الأمور الخاصة للمخدوم، فيلزم الشخص أن يختار الخادم الثقة الأمين الذي يحفظ له أسرارُه، فما السر في اختيار النبي ﷺ يهودياً يخدمه، وعشرات الصحابة يتشرفون بخدمته؟ أليس هذا توجيهها للأمة إلى جواز التعايش والتعامل معهم إذا ما كانت الثقة متبادلة بين الطرفين؟ .

وفي مشهد آخر تأتي جنازة يهودي فيقوم لها النبي ﷺ احتراماً لها كما يروي البخاري بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَيِّ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ، فَقَالَ: ((أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟!)) (٦).

نخلص إلى أن الحديث عن صور تطبيقية لمضامين وظيفية التعقل القرآني أكثر من أن تحصر؛ لكن اكتفينا بهذه الصور الرئيسة عن النبي ﷺ، ولا بأس

بن مشكم بعد فتح خيبر؛ إذ أهدت له شاة مسمومة؛ فقبلها^(١) ويروي أبو عبيد بسنده عن عكرمة أن النبي ﷺ: ((أهدى إلى أبي سفيان تمر عجوة وهو بمكة مع عمرو بن أمية، وكتب إليه يستهديه أدماءً، فأهداها إليه أبو سفيان))^(٢)، وكذلك قبوله هدية المقوقس صاحب الإسكندرية، وكان عظيم القبط^(٣). وبناء على قبول هدية المقوقس قرر الفقهاء قبول الهدايا من جميع أصناف الكفار حتى أهل الحرب منهم، كما نص على ذلك ابن قدامة في المغني وغيره^(٤).

• الصورة الخامسة مخالطته عليه الصلاة والسلام لغير المسلمين

ومخالطته ﷺ لغير المسلمين وإجابته دعوتهم، وأكل طعامهم، واستقبال وفودهم، وقيامه إلى جنائزهم، واتخاذُه خادماً يخدمه من غير المسلمين كلها وسائل تثبت أن التعايش معهم ممكن ولا يمنع منه الإسلام.

يروى البخاري عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) القصة رواها البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ١٦٣/٣، ح-٢٦١٧.

(٢) كتاب الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام: ٣٢٨/١، ح-٦٣٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ينظر المغني، لابن قدامة: ٣٢٧/٩.

(٥) صحيح البخاري: ٩٤/٢، ح-١٣٥٦.

(٦) صحيح البخاري: (٢/٨٥)، ح-١٣١٢.

أ. د. عمر عيسى عمران || ٢١٩

يَهُودِيٌّ، قَالَ: فَمَا أَلْجَأَكَ إِلَى مَا أَرَى؟ قَالَ: أَسْأَلُ
الْجَزِيَّةَ وَالْحَاجَةَ وَالسَّنَّ، قَالَ: فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ،
وَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَرَضَخَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَنْزِلِ، ثُمَّ
أَرْسَلَ إِلَى خَازِنِ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ: انظُرْ هَذَا وَضُرْبَاءَهُ
فَوَاللَّهِ مَا أَنْصَفْنَاهُ أَنْ أَكَلْنَا شَبِيهَتَهُ ثُمَّ نَخُذُّهُ عِنْدَ
الْهَرَمِ، إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، وَالْفُقَرَاءُ
هُمْ الْمُسْلِمُونَ وَهَذَا مِنَ الْمَسَاكِينِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ،
وَوَضَعَ عَنْهُ الْجَزِيَّةَ وَعَنْ ضُرْبَائِهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ:
أَنَا شَهِدْتُ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الشَّيْخَ^(٢).

فهذه هي روح السماحة في الإسلام التي تبدو في
حسن العشرة ولطف المعاملة، ورعاية الجوار،
وسعة المشاعر الإنسانية من البر والرحمة
والإحسان، وهي التي يحتاج إليها الناس في
حياتهم اليومية، وهذه الروح لا تكاد توجد في غير
مجتمعاتنا الإسلامية .

وبالعودة إلى مآثر سلفنا الصالح، فإنَّ المتتبع لها يجد
أنهم يتواصلون بحقوق غير المسلمين، كل يحذر أن
تخفر ذمة الله وذمة رسوله ﷺ وهو شاهد، فنجدهم
يحرصون على تفقد أحوالهم، ومعرفة أمورهم، فهذا
سيدنا عمر يأتيه وفد من أهل الذمة؛ فيقول لهم:

((لعلَّ المسلمين يفضون إلى أهل الذمة بأذى ويأمور
لها ما ينتقضون بكم! فقالوا: ما نعلم إلا وفاء وحسن
ملكة))^(٣)، ويرسل رضي الله عنه كتاباً إلى أبي عبيدة

(٢) الخراج، لأبي يوسف: ص ١٣٩، وينظر الأموال لأبي
عبيد: ص ٥٦.

(٣) ينظر تاريخ الطبري: ٨٩/٤، تجارب الأمم وتعاقب

أن نشير لتفاعل المسلمين وتوظيفهم لمقام العقل
ووظيفة التعقل في قبول الآخر واحترامه وعدم
ازدراؤه والانتقاص منه.

• الصورة السادسة/ المسلمون وصور التطبيق

العلمي للمنطق القرآني

١- التكافل الاجتماعي

يكتب سيدنا أبو بكر لخالد بن الوليد رضي الله
عنه في عقد الذمة لأهل الحيرة وكانوا نصارى:
وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته
آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر، وصار أهل
دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته، وعيل من بيت
مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار
الإسلام^(١).

فهل يوجد تكافل أو ضمان اجتماعي أعظم من
هذا؟ إنه ضمان يؤمن العيش الكريم لمن يخالفه
في المعتقد، ولا يقبل أن يتصدق عليه احد حتى
وإن كانوا من أهل دينه وملته؛ لئلا يذل أحد وهو
يعيش في كنف الإسلام، فالإسلام يعيله ويحميه
ويكرمه هو ومن يعيلهم .

٢- عمر بن الخطاب رضي الله عنه

روى أبو يوسف بسنده عن أبي بكره قال: مرَّ عُمَرُ
بُنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَبَابِ قَوْمٍ وَعَلَيْهِ سَائِلٌ
يَسْأَلُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ، فَضَرَبَ عَضُدَهُ
مِنْ خَلْفِهِ، وَقَالَ: مِنْ أَيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْتَ؟ فَقَالَ:

(١) ينظر: كتاب الخراج، لأبي يوسف: ص ١٠٢.

رضي الله عنه عامله يخاطبه موصياً بأهل الذمة:
(وامنع المسلمين من ظلمهم والإضرار بهم، وأكل
أموالهم إلا بحلّها، وأوف لهم بشرطهم الذي شرطت
لهم من جميع ما أعطيتهم)^(١).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد له
تعالى في عليّاته أن وفقنا لاتمام هذا البحث بهذه
الصورة التي رسمناها له، وبقي علينا هنا أن نقف
وقفة تأمل واستذكار لأهم ما حققه البحث من
مقاصد وما توصل إليه من نتائج، وهذا ما أسجله
هنا في هذه النقاط اليسيرة:



١- فهم الافراد للإسلام يجب أن يكون من منطلق
التوازن ما بين مقامات القلب ومنطق العقل، وهو
السييل لرسم صورة الإسلام التنويرية لا كما يحاول
تشويهها خصومه ومناوئوه.

٢- الاسلام منظومة معرفية وتطبيقية متكاملة
اشتملت على كل ما من شأنه تحقيق رقي الدول
وبناء مؤسساتها ورقي مجتمعاتها وازدهار مرفقها
وهذا ما أكدته التأريخ والمنصفون على مرّ الحقب
الزمنية.

٣- العقل في القرآن الكريم له خصوصية مصطلحية
تغايير معناه في مساحته المفاهيمية الفلسفية
والكلامية؛ إذ ورد في القرآن على صورة وظيفة
فاعلية أسهمت في التعايش السلمي وأسست له.

٤- للقلب من وجهة النظر الاسلامية وظائف
وأعمال، منها: الحب والبغض، والتصديق
والتكذيب، والايمان والكفر، والعلم والجهل،
والصلاح والفساد، والرياء والحسد، والمودة

الهمم، لابن مسكويه: ٣٧٥/١.

(١) ينظر فتوح البلدان، للبلاذري: ص ١٤٤.

- وعدمها، والموالات والمعاداة.
- ٥- ومن وظائف القلب الرئيسة أيضا التعقل، ويمكن القول أن العقل هو رئيس وظائف القلب، ولخطورة شأنه وأهميته أصبح نظيراً للقلب.
- ٦- إن منطق العقل هي القلب، وإن أية محاولة لفهم منطق هذا العقل يجب ألا تكون بمنأى عن فهم طبيعة القلب ووظائفه المتكثرة!
- ٧- القرآن أرشد القلب والعقل إلى وظيفة كل منهما، وحذر من اعتداء أحدهما على مساحة الآخر؛ فالقلب مركز الفهم، والفقه، وهو وسيلة التعقل والإدراك.
- ٨- ارتبط التعقل بمفهوم العالمية لهذا الدين، ومن هنا كان تحقيق التعايش أمراً ميسوراً.
- ٩- لا يهتم منطق العقل لقضايا التأليف والمحبة والمودة؛ فهذه من اهتمامات القلب وخصائصه القائمة على التعظيم، ما يهم العقل هو ترسيخ الاحترام والبر والعدل والانصاف لهم، وعدم تحريك الجوارح بالصد من الآخر، تحت مبدأ وقاعدة لكم دينكم ولي دين.
- ١٠- يهدف العقل في الإسلام إلى نشر الاحترام حتى لو كانت القلوب متنافرة، ويدعو إلى عدم الظلم حتى لو كانت القلوب متباعدة، كما يدعو إلى عدم إثارة البغضاء والتطرف حتى لو كانت القلوب غير متآلفة.
- ١١- العقل والتعقل يؤمنان بالتعايش مع وجود الاختلاف الذي لن يرتفع ما دامت الأرض
- والسماوات.
- ١٢- القلب له أن يكره الشرك والكفر والمعاصي ولا يحب المتلبس بها ولا يواده، بل عليه أن يحقق مقامات القلب كلها من المودة والحب والبغض لله تعالى لكل فعل وتصرف مخالف لدين الله تعالى
- ١٣- لا يحسن أن يكتفي المسلم في التعامل مع اخوته المسلمين بمقام العقل وفاعلية التعقل واغفال مقام القلب وصوره المتكثرة من الحب والبغض والموادة، بل المقامان مطلوبان في حقه، وعليه تحقيقهما معا.
- ١٤- يقرر منطق التعقل القرآني ثوابت الدين الإسلامي المبدئية؛ إذ أرسى دعائم السلام في الأرض من خلال دعوة أتباعه إلى تثبيت الاتصال فيما بينهم وتقوية الصلات الرابطة مع غيرهم على وفق قواعد دينية راسخة، منها عقيدة الإيمان بالله تعالى وضرورة لزومها، وعقيدة لا إكراه في الدين وضرورة تطبيقها.
- ٥١- الألفاظ الشرعية يجب التعامل معها وفق الشرع، وذلك عن طريق جمع النصوص في اللفظ الواحد واستخلاص الفهم العام له، ومحاولة ربطه بقاعدة كلية اغلبية ثم توجيه الألفاظ الخارجة عن ذلك المعنى العام مع تلك القاعدة الاغلبية بحيث لا تتصادم النصوص ولا تتعارض.



المصادر

٩. شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين التفتازاني، دار المعارف النعمانية، باكستان، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

١٠. شرح المواقف للجرجاني: تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

١١. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.

١٢. صحيح مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري: دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة بيروت.

١٣. العدة في أصول الفقه، القاضي أبي يعلى البغدادي، تحقيق أحمد بن علي سير المباركي، الرياض، ط ٢، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

١٤. فتوح البلدان، للبلاذري، وضع حواشيه الامام احمد بن يحيى بن جابر البلاذري المتوفى ٢٧٩هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

١٥. الفروق المسمى: أنوار البروق في أنواع الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، دار احياء الكتب العربية بمصر، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

١٦. القاموس المحيط، الفيروز آبادي مصر، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية ١٣٠٢هـ. ١٧. كتاب الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام،

– القرآن الكريم.

١. احياء علوم الدين : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة – بيروت .

٢. أدب الدنيا والدين، الماوردي، شرح وتعليق محمد كريم راجح، دار إقرأ، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٣. الأموال ابو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، تحقيق سيد بن رجب ابو انس .

٤. تاريخ الطبري، لابي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٥. تجارب الأمم وتعاقب الهمم، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه (المتوفى: ٤٢١هـ) المحقق: أبو القاسم إمامي: سروش، طهران، ط ٢، ٢٠٠٠ م.

٦. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت : ١٣٩٣هـ) : الدار التونسية للنشر – تونس سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

٧. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ): مطابع أخبار اليوم .

٨. الخراج، لأبي يوسف، دار المعرفة، بيروت- لبنان.

حققه وعلق عليه ابو انس سيد بن رجب دار الهدى
النبوي مصر.

١٨. كتاب الخراج، لأبي يوسف.

١٩. مباحث في العقل، د. محمد نعيم ياسين، دار
النفائس، عمان، ط ١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

٢٠. مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات
البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،
بالمملكة العربية السعودية.

٢١. المستصفي، أبو حامد الغزالي، تحقيق محمد
عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٢٢. معاملة غير المسلمين في المجتمع المسلم،
للقرضاوي.

٢٣. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن
أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:
٦٢٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن
التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلوط: عالم
الكتب، ط ٣.

٢٤. المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني،
تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت،
بدون معلومات الطبع.

٢٥. مقال العقل، تعريفه، منزلته، مجالاته، ومداركه
د. عبد القادر بن محمد بن عطا صوفي، مجلة
البحوث الإسلامية، عدد ٧٩ / ٣٥٠.

